

أضواء البيان

. @ 154 @

وهنا سؤال أيضاً ، وهو إذا كان ادعاء الولد قد وقع ، وجاء الرد عليه : فإن ادعاء الولادة لم يقع ، فلماذا ذكر نفيه مع عدم ادعائه ؟ .

والجواب والله تعالى أعلم : أن من جوّز الولادة له وأن يكون له ولد ، فقد يجوز الولادة عليه ، وأن يكون مولوداً فجاء نفيها تنمة للنفي والتنزيه ، كما في حديث البحر ، كان السؤال عن الوضوء من مائة فقط ، فجاء الجواب عن مائة وميته ، لأن ما احتمل السؤال في مائة يحتمل الاشتباه في ميتته . وإِ تعالَى أعلم . { وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا } أَدُّ . قالوا : كفؤا وكفواً وكفاء ، بمعنى واحد ، وهو المثل . .

وقد تعددت أقوال المفسرين في معنى الآية ، وكلها تدور على معنى نفي المماثلة . .

فعن كعب وعطاء : لم يكن له مثل ولا عدل . .

وروى ابن جرير عن ابن عباس : أنه بمعنى ليس كمثله شيء . .

وعن مجاهد : أي لا صاحبة له . .

وقد جاء نفي الكفاء والمثل والند والعدل ، فالكفاء في هذه السورة والمثل في قوله : { لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ } ، وقوله : { فَلَا تَضُرُّوهُ لِلَّهِ الْإِثْمُ مُثَالٌ } . .

والند في قوله : { فَلَا تَجْعَلُوهُ لِلَّهِ أَدَاً وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ } . .

والعدل في قوله : { ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ } . .

وتقدم للشيخ رحمة الله تعالى علينا وعليه عند آية الأنعام بيان لذلك ، أي يساوونه بغيره من العدل بكسر أوله ، وهو أحد شقي حمل البعير على أحد التفسيرين ، والآخر من العدول عنه إلى غيره . .

وفي هذه السورة مبحثان يوردهما المفسرون . أحدهما : أسباب نزولها ، والآخر : ما جاء في فضلها ، ولم يكن من موضوع هذا الكتاب تتبع ذلك ، إلا ما كان له دوافع تتعلق بالمعنى .